الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٣٩
المعقودة يوم الأربعاء
٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

# محضر موجز للجلسة التاسعة والثلاثين

الرئيس: السيد تايرلينك (بلجيكا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارية والميزانية: السيد مسيلي

## المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (تابع)

البند ١٧ من جدول الأعمال: تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)

(ز) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/C.5/49/SR.39
11 April 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٢٥

تنظيم الأعمال (A/C.5/49/L.33)

١ - الرئيس: وجه انتباه أعضاء اللجنة إلى الوثيقة A/C.5/49/L.33 التي تتناول حالة وثائق اللجنة الخامسة. وقال إنه في خلال الدورة التاسعة والأربعين المستأنفة ستركز اللجنة، بوجه خاص، على تمويل أنشطة حفظ السلم. وعليها، بالإضافة إلى ذلك، أن تتخذ قرارا، في إطار البند ١٠٥ من جدول الأعمال، بشأن الوثائق الهامة المقدمة خلال الجزء الأول من الدورة، وفي إطار البند ١٠٨ من جدول الأعمال، بشأن التنقيحات التي اقترح الأمين العام إدخالها على عدد من برامج الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧. ولاحظ أن البند ١٠٩ من جدول الأعمال، المعنون "تحسين الحالة المالية في الأمم المتحدة"، أغفل ذكره في برنامج العمل ريثما ينظر في المسألة الفريق العامل المفتوح باب العضوية الرفيع المستوى المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال. وأغفل أيضا البند ١٠٦ من جدول الأعمال.

٢ - وأضاف قائلا إنه سيجري النظر في المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ متى قدمت اللجنة الاستشارية التقارير ذات الصلة. وتوفيرا للوقت، يمكن النظر في بعض هذه المسائل عند النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. وتشمل هذه المسائل معايير حجم العمل لموظفي خدمات المؤتمرات (A/C.5/47/67)، وإلغاء ١٩ وظيفة في مكتب شؤون المؤتمرات (A/C.5/48/73)، وسياسة المنشورات في الأمم المتحدة (A/C.5/48/10)، وأماكن المكاتب في جنيف (A/C.5/48/29)، وتشييد مرافق إضافية للمؤتمرات في أديس أبابا وبانكوك (A/C.5/48/30 و A/C.5/49/9)، والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وصندوق معادلة الضرائب (A/48/932)، وإجراءات ومعايير إنشاء الوظائف وإلغائها وإعادة تصنيفها وتحويلها وإعادة توزيعها (A/49/339 و Corr.1).

٣ - السيد بوان (فرنسا): تحدث بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، فأشار إلى رسالة موجهة من البعثة الدائمة لفرنسا، بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، إلى رئيس اللجنة الخامسة بشأن تحديد الأولويات في برنامج عمل الدورة المستأنفة. وقال إن الاتحاد الأوروبي يرى أنه ينبغي النظر في مسألة سياسة المنشورات في الأمم المتحدة خلال الدورة المستأنفة الحالية.

٤ - الرئيس: قال إن الملاحظات التي أبداها ممثل فرنسا ستوضع في الاعتبار.

٥ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): قال إن لوفده رأيا مختلفا اختلافا أساسيا بشأن عدد من النقاط التي أبداها الرئيس.

٦ - السيد شارب (استراليا): أعرب عن تأييده لتعليقات ممثل فرنسا.

٧ - السيدة بينيا (المكسيك): سألت الأمانة العامة عن سبب إدراج مسألة تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في رواندا في إطار البند ١٠٧ من جدول الأعمال. وقالت إنه ينبغي، في نظر وفدها، معالجة المسألة على النحو الذي تعالج به مسألة، تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وهي مسألة أفرد لها بند منفصل من بنود جدول الأعمال.

٨ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن الأعمال التحضيرية للمحكمة الدولية الخاصة برواندا تجري في إطار الترتيب المتعلق بالنفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية ريثما يقدم الأمين العام تقريرا عن التكاليف التقديرية. وأضاف قائلا إنه لا يمكن إدراج مسألة المحكمة الدولية الخاصة برواندا في بند منفصل ما لم تتخذ الجمعية العامة قرارا بهذا الشأن بناء على توصية من مكتب الجمعية العامة.

٩ - السيدة بينيا (المكسيك): استعلمت عن التاريخ المحدد لإصدار التقرير المتعلق بالمحكمة الدولية. وتساءلت عما إذا كان ينبغي أن تطلب الأمانة العامة إلى مكتب الجمعية العامة إفراد بند منفصل من بنود جدول الأعمال لهذه المسألة.

١٠ - الرئيس: قال إنه يمكن للجنة الخامسة أن تقرر تقديم هذا الطلب من عدمه.

١١ - السيدة بويرغو (كوبا): أعربت عن تأييدها للملاحظات التي أبدتها ممثلة المكسيك وقالت إن على اللجنة الخامسة أن تطلب إلى مكتب الجمعية العامة إدراج مسألة المحكمة الدولية الخاصة برواندا في إطار بند منفصل.

١٢ - السيد العماري (تونس): قال إن الشرح الذي قدمه المراقب المالي غاية في الوضوح. وأي طلب لإدراج بند منفصل لا ينبغي أن يصدر عن اللجنة الخامسة وإنما عن دولة معنية أو مجموعة من الدول المعنية.

١٣ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): قال إنه يتفق مع ممثل تونس في أن اللجنة الخامسة ليست مسؤولة عن تقديم هذا الطلب. وأضاف قائلا إن وفده مستعد لمعالجة مسألة تمويل المحكمة الدولية متى اقترحت الأمانة العامة ميزانية لذلك. وأوضح أنه ليس من المهم تحديد بند بعينه تناقش في إطاره هذه المسألة. وتساءل عما إذا كان يمكن عقد اجتماع غير رسمي للوفود بغية تحديد الأولويات في برنامج العمل، وهو إجراء عمد إليه الرئيس خلال الجزء الأول من الدورة. ويرى وفده أيضا أن سياسة المنشورات وعددا من المسائل الأخرى التي اقترح الرئيس تأجيلها ريثما ينظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ ينبغي معالجتها خلال الدورة المستأنفة الحالية.

١٤ - الرئيس: قال إن التعليقات التي أبداها ممثل المملكة المتحدة ستوضع في الاعتبار.

١٥ - السيد جاكتا (الجزائر): قال إنه يدرك الشاغل الذي أعربت عنه ممثلة المكسيك ولكنه يتفق مع الإجراء الذي اقترحه ممثل تونس.

١٦ - السيد هانسن (كندا): قال إنه يتفق مع البيانات التي أدلى بها ممثلو المملكة المتحدة وتونس والجزائر. وأضاف قائلا إن مسألة تمويل المحكمة الدولية الخاصة برواندا ينبغي معالجتها بأسرع ما يمكن، حتى ولو تعذر النظر فيها في القريب العاجل في إطار بند منفصل من بنود جدول الأعمال.

١٧ - السيدة بينيا (المكسيك): سألت عن الدولة التي طلبت إدراج مسألة المحكمة الدولية الخاصة بيوغوسلافيا في بند منفصل من بنود جدول الأعمال.

١٨ - الرئيس: قال إن الأمانة العامة ستقدم هذه المعلومة في مرحلة لاحقة.

١٩ - السيد مادينس (بلجيكا): تحدث بصفته منسقا للبند ١٣٢ من جدول الأعمال، فبين أنه يتعين عقد عدد من الجلسات غير الرسمية لاستكمال النظر في الوثيقتين A/49/945 و A/49/664. وأعرب عن أمله في أن تتاح مناقشة التقرير المطلوب في قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ خلال الجزء الثاني من الدورة المستأنفة.

٢٠ - السيدة بويرغو (كوبا): قالت إن وفدها كذلك يتطلع إلى تلقي إجابة عن السؤال الذي طرحته ممثلة المكسيك. ويرى وفدها أيضا أنه ينبغي إدراج البند ١٠٩ من جدول الأعمال في برنامج عمل اللجنة لأن تقرير الفريق العامل الرفيع المستوى الذي ينظر في المسألة يتعين تقديمه إلى الجمعية العامة من خلال اللجنة الخامسة.

٢١ - الرئيس: قال إن اللجنة الخامسة لا تستطيع معالجة المسألة ما دام الفريق العامل ينظر فيها في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال. وأضاف قائلا إن الجمعية العامة ستقرر إعادة إحالة البند إلى اللجنة الخامسة أو حذفه من برنامج عملها.

٢٢ - السيد غوميني (أوكرانيا): قال إن مقرر الجمعية العامة ٤٧٠/٤٩ ينص على معالجة البند ١٣٢ (ب) خلال الدورة المستأنفة واتخاذ قرار بشأنه. ولذلك ينبغي اتخاذ الترتيبات المناسبة لإدراجه في برنامج العمل.

٢٣ - السيد أكابو - ساتشيفي (أمين اللجنة): قال إن البند ١٣٢ (ب) المتعلق بالنصيبين المقررين على بيلاروس وأوكرانيا سينظر فيه فريق عامل منشأ لهذا الغرض. وفي جميع الأحوال، ستنظر اللجنة في المسألة خلال الجزء الثاني من دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة.

٢٤ - السيد غوميني (أوكرانيا): رحب بالتوضيح الذي قدمه أمين اللجنة، وسأل عما إذا كان الفريق العامل سينظر أيضا في المسائل ذات الصلة المتعلقة بدول مثل سلوفاكيا والجمهورية التشيكية.

٢٥ - السيد جاكتا (الجزائر)، المقرر: قال إن الفريق العامل توصل، في المشاورات التي عقدها حتى الآن، إلى قرار بشأن بيلاروس وأوكرانيا فقط.

٢٦ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): قال إن وفده ليس على علم بإنشاء هذا الفريق العامل خلال الجزء الأول من الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة، وإن كان يعلم أن هذا الفريق كان موجودا خلال الدورة الثامنة والأربعين. وأعرب عن ترحيبه بأي توضيح يقدمه المكتب في هذا الشأن.

٢٧ - السيدة بينيا (المكسيك): قالت إن وفدها يصر على عدم إغفال ذكر البند ١٠٩ في جدول أعمال اللجنة الخامسة دون قرار صريح منها بذلك، حتى وإن كان قيد المناقشة في الجمعية العامة. ولذلك اقترحت إضافته إلى قائمة البنود المقرر مناقشتها في الجزء الثاني من الدورة التاسعة والأربعين المستأنفة (المرفق الثاني للوثيقة A/C.5/49/L.33).

٢٨ - السيد أكابو - ساتشيفي (أمين اللجنة): قال إن البند ١٠٩ حذف من القائمة في الوقت الحاضر للحيلولة دون أي تداخل بين عمل اللجنة وعمل الفريق العامل الذي أنشأته الجمعية العامة للنظر في الحالة المالية للأمم المتحدة. وستنظر اللجنة الخامسة في استنتاجات الفريق العامل في الوقت المناسب، ويمكن وقتئذ اتخاذ قرار بشأن نظر اللجنة في البند ١٠٩. ويمكن في واقع الأمر إضافته إلى قائمة البنود المقرر مناقشتها في الجزء الثاني من الدورة التاسعة والأربعين المستأنفة.

٢٩ - الرئيس: قال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد برنامج العمل، رهنا بمختلف الاقتراحات التي أبديت خلال المناقشة.

٣٠ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (تابع) (A/49/649/Add.2 و A/49/849)

٣١ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قدم عرضا لتقارير الأمين العام عن التكاليف التقديرية المنقحة لعملية الأمم المتحدة في موزامبيق للفترة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وعن الأداء المالي للعملية للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤، وعن التصرف في أصول العملية وخصومها (A/49/649 و Add.1 و Add.2)، فلاحظ أن العملية أنجزت ولايتها السياسية بنجاح.

(السيد تاكاسو)

٣٢ - وذكر بأن الجمعية العامة أذنت للأمين العام بالدخول في التزامات لا تتجاوز ٢٥ مليون دولار، رهنا بالموافقة المسبقة من جانب اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارية والميزانية، لتصفية العملية خلال الفترة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وأنها طلبت تقريرا عن التكاليف التقديرية المنقحة لتصفية العملية على أساس أحدث تقرير مفصل عن أدائها المالي. وأبدت اللجنة الاستشارية موافقتها على هذا المبلغ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

٣٣ - وأشار إلى الوثيقة A/49/649/Add.1، فوجه الانتباه إلى الرصيد غير المستعمل البالغ ٤,٤ ملايين دولار، الذي يمثل وفرا صافيا. وقال إن جزءا من الموارد غير المستعملة البالغ مجموعها ١٨,٢ مليون دولار أنفق لتغطية الاحتياجات الإضافية لتكاليف الأفراد العسكريين، واللوازم والخدمات، وبرامج الإعلام، والشحن الجوي والسطحي.

٣٤ - وأعرب عن أسفه لتعذر إصدار تقرير أداء عن الفترة من ١ أيار/مايو الى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ، خلال فترة الأشهر الثلاثة المعتادة. وقال إن هذا التقرير سيقدم، إلى جانب عدد من التقارير الأخرى ، في حزيران/يونيه أو تموز/يوليه ١٩٩٥.

٣٥ - وأضاف قائلا إن أكبر زيادة في التكاليف خلال مدة الولاية نجمت عن الاحتياجات الإضافية البالغة ١٨ مليون دولار بشأن المعدات المملوكة للوحدات. وكان التقدير الأصلي للاحتياجات قد وضع على أساس تقريبي لعدم إجراء جرد للمعدات في بداية العملية عند تحديد التكاليف التقديرية. وقد سدد إلى الدول الأعضاء حتى الآن جزء من المدفوعات قدره ١٣,١ مليون دولار.

٣٦ - ومضى يقول إن التكاليف التقديرية المنقحة للفترة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ الى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ الواردة في الوثيقة A/49/649 تمثل مبلغا صافيا قدره ٤٩,٦ مليون دولار. ومنذ وضع تلك التقديرات، اتضح أنه يمكن تخفيض المبالغ اللازمة لاستئجار أماكن العمل والعمليات الجوية، مما يؤدي الى تحقيق وفر قدره ٤,٣ ملايين دولار. وكما أبلغ الأمين العام مجلس الأمن، لا يزال يلزم عدد قليل من موظفي الأمم المتحدة في موزامبيق مدة شهر أو شهرين بعد ٣١ كانون الثاني/يناير لتوفير الدعم السوقي من أجل استكمال عملية التصفية. ويعادل المبلغ الصافي اللازم لهذا الغرض ٢,٥ ملايين دولار. وستقدم خلال المشاورات غير الرسمية للجنة معلومات مفصلة عن الاحتياجات التقديرية لحجم العمل. وتبلغ التكلفة التقديرية النهائية، كما وردت في المرفق ١ لتقرير اللجنة الاستشارية، ٤٧,٨ مليون دولار.

٣٧ - ووجه الانتباه الى الفقرة ٢ من الوثيقة A/49/649/Add.2، التي تصف الأولويات الواجبة التطبيق لدى التصرف في المعدات. وقال إن هناك استثناء واحدا من هذه الأولويات، إذ ستقدم إلى حكومة موازمبيق، على سبيل الهبة، معدات إزالة الألغام.

(السيد تاكاسو)

٣٨ - وقال إنه من مجموع المعدات البالغة قيمتها نحو ٣١,٥ مليون دولار، سيحول الجزء الأعظم (٢٧,٣ مليون دولار) إلى بعثات أخرى لحفظ السلم أو سيشحن الى برنديزي بإيطاليا، لتخزينه واستعماله في المستقبل. أما ما تبقى (٤,٢ ملايين دولار) فسوف يباع إلى مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أو يباع في السوق التجارية في موزامبيق، أو يمنح لحكومة موزامبيق.

٣٩ - وأردف قائلا إن مسألة حساب قيمة الأصول المتبقية المقرر تحويلها الى بعثات أخرى للأمم المتحدة مسألة معقدة للغاية. وفي حالة عملية الأمم المتحدة في موزامبيق، قررت اللجنة الخامسة، خلافا لما جرت عليه سابقا، تحميل البعثات المتلقية القيمة المتبقية للأصول المنقولة. ورغم أن هذا الإجراء سيؤدي في نهاية المطاف الى تقييد رصيد لصالح عملية الأمم المتحدة في موازمبيق، فسيتعين، في حالة عدم تحديد البعثة المتلقية فورا، إبقاء حساب موزامبيق مفتوحا حتى تعرف الوجهة النهائية للمعدات. وستعالج المسألة في تقرير أعم عن التصرف في الأصول سيصدر في مرحلة لاحقة.

٤٠ - واختتم كلامه قائلا إنه في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٥، كان مجموع الأنصبة المقررة غير المسددة من الدول الأعضاء يزيد على ٦٢,٨ مليون دولار. ووصل مجموع المبالغ المستحقة للبلدان المساهمة بقوات عن شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٦,٣ ملايين دولار. وفيما يتعلق بالمعدات المملوكة للوحدات، سدد جزء من المدفوعات قدره ١٣,١ مليون دولار في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، من أصل ٢٣,٣ مليون دولار لم تكن مسددة في ذلك الحين.

٤١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم عرضا لتقرير اللجنة الاستشارية عن تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (A/49/849)، فوجه الانتباه إلى الفقرة ٤ التي تشير فيها اللجنة الاستشارية الى أنها لم تستطع تقديم تقرير الى الجمعية العامة بحلول ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، كما كان مطلوبا منها. وقال إن التأخير أتاح للجنة الاستشارية تقديم تقرير يستند إلى معلومات أدق بكثير، وهذا أتاح وضع توصيات أكثر واقعية. وذكر أن هناك تنقيحا آخر تم إدخاله على التقديرات الخاصة بالفترة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

٤٢ - وأضاف قائلا إن اللجنة الاستشارية أشارت في تقريرها الى عدد من العوامل التي أثرت في دراستها للتقديرات، مثل تقريري الأداء عن الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤ والفترة من ١ أيار/مايو ١٩٩٤ الى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، والحاجة إلى أحدث المعلومات التي تشمل الفترة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ حتى وقت وضع اللجنة الاستشارية للتقديرات. وليست هذه المشاكل وقفا على عملية الأمم المتحدة في موزامبيق، فقد وردت ملاحظات مماثلة في تقارير أخرى للجنة الاستشارية. وذكر بأنه سينظر من جديد في مسألة توقيت تقارير الأداء ومضمونها في سياق تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ بشأن تمويل عمليات حفظ السلم.

(السيد مسيلي)

٤٣ - وأردف قائلا إن ملاحظات اللجنة الاستشارية بشأن تقرير الأداء ترد في الفقرات ٨ الى ١٣. وشدد على الحاجة المستمرة إلى تحسين تقارير الأداء من حيث الشكل والمضمون، لا بالنسبة إلى عملية الأمم المتحدة في موزامبيق فحسب وإنما بالنسبة الى عمليات حفظ السلم الأخرى أيضا. كما يدل التباين الكبير بين بنود الإنفاق في تقرير الأداء على الحاجة الى تحسين أساليب التقدير والإبلاغ عن النفقات.

٤٤ - ومضى يقول إن المعدات المملوكة للوحدات، التي تتناولها الفقرة ١١، مشكلة قائمة منذ أمد بعيد. وقد بين المراقب المالي أن الأمانة العامة لم تكن على علم تام بالقيمة التقديرية لهذه المعدات عند وضع التقديرات. ونظرا الى الاختلاف الكبير عن التقديرات الأصلية البالغة ٣ ملايين دولار، كانت اللجنة الاستشارية تأمل في أن يدرج في تقرير الأمين العام شرح إضافي، وأبدت تعليقا آخر في هذا الصدد في الفقرة ١٨.

٤٥ - واستطرد قائلا إن التكاليف التقديرية المنقحة لعملية الأمم المتحدة في موزامبيق عولجت في الفقرات ١٤ إلى ١٩، الى جانب العوامل التي جعلت اللجنة الاستشارية توصي برصد اعتماد إجماليه ٤٠ مليون دولار للمرحلة النهائية من العملية. وكما هو مبين في الفقرة ١٩، يمكن للأمين العام، في جميع الأحوال، أن يبرر أمام الجمعية العامة طلب أي مبلغ إضافي لم توص اللجنة الاستشارية برصد اعتماد وتحديد أنصبة له. والأنصبة المقررة على الدول الأعضاء ستراعى فيها الموارد غير المستعملة البالغة ٤,٥ ملايين دولار للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ الى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٤.

٤٦ - وذكر أن حالة التصرف في أصول عملية الأمم المتحدة في موزامبيق وغيرها من البعثات غدت أشد تعقيدا وتشابكا في السنوات الأخيرة. ففي الماضي، اتخذت اللجنة الاستشارية موقفا يقضي بعدم فرض أنصبة على الدول الأعضاء مرتين، ثم تسديد المبالغ المستحقة لها بعد ست أو سبع سنوات. وعلى اللجنة الخامسة، عند اتخاذ قرار في هذا الشأن، أن تسترشد بممارستها السابقة. وأشار، في هذا الصدد، الى أحكام الفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٢٤٠/٤٨ باء والفقرة ١٦ من قرارها ٢٤٣/٤٨، اللتين تطلب فيهما تحويل جميع أصول البعثات الى بعثات أخرى لحفظ السلم كلما كان ذلك ممكنا وفعالا من حيث التكلفة. وقد اقترح الأمين العام في تقريره عن تمويل بعثة التحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الانسان في غواتيمالا (A/C.5/49/29)، أن تحول الى بعثة التحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا أصول من بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور بقيمة ٥٠٠ ٦٥٥ ٢ دولار وأوصى بتحميل هذا المبلغ على حساب بعثة التحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا. وقد وجهت اللجنة الاستشارية انتباه اللجنة الخامسة الى هذا التضارب، واقترحت خيارين هما: إذا وافقت الجمعية العامة على تحميل ميزانية بعثة التحقق من حالة حقوق الانسان في غواتيمالا قيمة المعدات المنقولة البالغة نحو ٥٠٠ ٦٥٥ ٢ دولار فإن الاعتماد الإضافي اللازم رصده سيكون ١٠٠ ٧٢٥ ١٢ دولار. وبخلاف ذلك سيبلغ الاعتماد الإضافي ٦٠٠ ٠٦٩ ١٠ دولار. ولم تحسب الجمعية العامة، في قرارها

(السيد مسيلي)

بشأن بعثة التحقق من حالة حقوق الانسان في غواتيمالا، القيمة الإضافية للمعدات البالغة مليوني دولار؛ ولكن في حالة عملية الأمم المتحدة في موزامبيق أشار قرار الجمعية العامة ٢٤٠/٤٨ باء الى أن البعثة المتلقية ينبغي أن تتحمل تكلفة هذه الأصول. وقال إن على أعضاء اللجنة أن يعوا القرارات المتضاربة التي اتخذت في هذا الشأن، واقترح على اللجنة الخامسة أن تنتظر التقرير الشامل الذي من المقرر أن يقدمه الأمين العام وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ عن إدارة عمليات حفظ السلم وتمويلها. كما تشير اللجنة الاستشارية في الفقرة ٢٦ من تقريرها الى الإجراءات المعقدة بلا داع المقترحة لحساب القيمة المتبقية للأصول المنقولة.

٤٧ - وذكر أن اللجنة الاستشارية تعرض، في الفقرات ٢٧ الى ٢٩، ملاحظاتها عن الأصول البالغة قيمتها ٢,١ من ملايين الدولارات المقرر تحويلها الى برنامج إزالة الألغام في موزامبيق. وقد أبديت هذه الملاحظات نتيجة الردود المتضاربة الواردة من الأمانة العامة، إذ بات من غير الواضح ما إذا كان مبلغ ٢,١ من ملايين الدولارات يمثل المعدات المشتراة لذلك البرنامج من مبلغ ١١,١ مليون دولار المرصود لهذا الغرض في ميزانية عملية الأمم المتحدة في موزامبيق. ولا تعترض اللجنة الاستشارية بأي شكل من الأشكال على هذا التحويل، إذ يتسم برنامج إزالة الألغام بأهمية بالغة، ولكنها ترى أن على الجمعية العامة أن تقرر ما إذا كان يتعين ترك جميع المعدات أو بعضها في موزامبيق كما اقترح الأمين العام. وقد أوصت اللجنة الاستشارية، في تقريرها الوارد في الوثيقة (A/49/664)، الجمعية العامة بأن توافق على منح الحكومات المضيفة الأصول المتبقية بعد تصفية عمليات حفظ السلم.

٤٨ - السيد بوان (فرنسا): قال، متحدثا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، إن عملية الأمم المتحدة في موزامبيق، رغم أنها حققت نجاحا سياسيا منقطع النظير قد اعتورها عدد من المشاكل المتصلة بالإدارة والميزانية، ولا سيما فيما يخص تقديم تقارير الأداء. وتتسم الشروط الناظمة لتصفية عمليات حفظ السلم بأهمية حاسمة، نظرا لما تنطوي عليه من مبالغ طائلة ونظرا الى الأثر الذي يمكن أن تخلفه فيما يتعلق بصورة الأمم المتحدة. ولذلك من المؤسف ألا يكون تقرير الأداء النهائي لسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا قد قدم في الموعد المقرر كيما يتاح للجنة أن تستفيد من الخبرة المكتسبة في تصفية تلك العملية.

٤٩ - وأضاف قائلا إن مما يؤسف له أيضا عدم توافر تقرير الأداء لعملية الأمم المتحدة في موزامبيق عن الفترة التي تسبق التصفية مباشرة (من ١ أيار/مايو الى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤)، ولا سيما نظرا إلى عدم كفاية التفسيرات المقدمة للزيادة البالغة ١٨ مليون دولار للمعدات المملوكة للوحدات. ويرى الاتحاد الأوروبي أنه حين يُمنح الأمين العام سلطة التزام فإن الموارد المالية اللازمة ينبغي الحصول عليها من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء. ويجب أن تتاح للدول الأعضاء الموافقة على طلبات الإسهام في تمويل تصفية عملية الأمم المتحدة في موزامبيق. ولذلك يقر الاتحاد الأوروبي على مضض توصية اللجنة

(السيد بوان، فرنسا)

الاستشارية بفرض أنصبة على الدول لتغطية المبالغ اللازمة لتمويل مرحلة التصفية، على الرغم من جوانب القصور المذكورة بشأن تقارير الأداء.

٥٠ - وأضاف قائلا إن جوانب القصور هذه ليست وقفا على عملية الأمم المتحدة في موزامبيق، وهي تدل على أهمية تبسيط إجراءات استعراض ميزانيات عمليات حفظ السلم. وسينفذ الاتحاد الأوروبي تنفيذا دقيقا الإصلاحات الرامية الى تبسيط العملية وجعلها أكثر شفافية، وتخفيف عبء العمل عن الأمانة العامة والجمعية العامة.

٥١ - وفيما يتعلق بالتصرف في أصول عملية الأمم المتحدة في موزامبيق، رأى أن التقارير ينبغي أن تبين أيضا القيمة المتبقية للأصول لأنها القيمة التي تؤخذ في الاعتبار عند بيع الأصول أو تحويلها الى عمليات أخرى. ومن المفيد أيضا بيان طبيعة خصوم العملية الجاري تصفيتها ومبالغها، سواء كانت هذه المبالغ مستحقة للبلدان المساهمة بقوات أو كانت ديونا تجارية. ومن المفيد بوجه خاص أن يوضع عند انتهاء الولاية حساب ختامي للعملية، يبين الأصول والخصوم.

٥٢ - وفيما يتعلق بالأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، قال إن الاتحاد الأوروبي يود أيضا الإعراب عن قلقه لعدم تسديد ما يزيد على ٦٣ مليون دولار حتى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. ويدعو الاتحاد الدول الأعضاء التي لم تسدد اشتراكاتها بعد الى تسديدها؛ إذ أن تسديد جميع الدول الأعضاء لاشتراكاتها المقررة ليس التزاما منصوصا عليه في الميثاق فحسب، وإنما هو أيضا شرط أساسي لإقفال الحسابات.

٥٣ - ومضى يقول إن اختتام عملية الأمم المتحدة في موزامبيق بنجاح عمل يسجل كإنجاز للأمم المتحدة. وفي هذا السياق، ترمي تعليقات الاتحاد الأوروبي بشأن تصفية عملية الأمم المتحدة في موزامبيق الى غاية واحدة هي توضيح الإجراءات القائمة وجعلها أكثر شفافية، بما يحسن صورة المنظمة.

٥٤ - السيد غوكهالي (الهند): قال إن وفده يود الإعراب عن اتفاقه مع الملاحظات التي أبداها وفد فرنسا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، ولا سيما الملاحظات المتعلقة بجوانب القصور في الإدارة والميزانية التي نشأت بصدد عملية الأمم المتحدة في موزامبيق وتصفية أصولها.

٥٥ - ويرى وفده أن الأمانة العامة مسؤولة عن إقفال جميع الحسابات وأن عليها أن تكفل تسديد جميع الديون المستحقة للدول الأعضاء أو للعملاء التجاريين. وفيما يتعلق بقيمة المعدات المملوكة للوحدات، قال إنه لئن لم تعد في حساب عملية الأمم المتحدة في موزامبيق أموال لهذا الغرض بسبب التأخر في تسديد الأنصبة المقررة أو عدم تسديدها، فإن الأمانة العامة لم تعالج طلبات التسديد بدعوى أنها لا تستطيع ذلك بسبب نقص عدد الموظفين. وهذه حجة مرفوضة، وعلى الأمانة العامة أن تجد سبيلا الى توفير عدد كاف

(السيد غوكهالي، الهند)

من الموظفين لمعالجة هذه الطلبات. كما ينضم وفده الى وفد فرنسا في دعوة الدول الأعضاء التي تأخرت في دفع أنصبتها المقررة الى تسديدها كيما يتاح تسديد المبالغ المستحقة للبلدان التي ساهمت بقوات ومعدات في عملية الأمم المتحدة في موزامبيق.

البند ١٧ من جدول الأعمال: تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)

(ز) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)
(A/C.5/49/22/Add.1)

٥٦ - الرئيس: ذكر الأعضاء بأن اللجنة قررت، في جلستها الحادية عشرة، أن تؤجل اتخاذ قرار بشأن تعيين عضوين من مجموعة الدول الآسيوية ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي لملء الشاغرين المتبقيين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ووجه الانتباه الى الوثيقة A/C.5/49/22/Add.1 التي أبلغ فيها الأمين العام الى الجمعية العامة إسمي شخصين رشحت كل منهما حكومته للتعيين. واعتبر أن اللجنة تود اتخاذ قرار بالتزكية للتوصية بتعيين السيد فيجاي غوكهالي (الهند) عن مجموعة الدول الآسيوية والسيد كارلوس دانتي ريفا (الأرجنتين) عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٥٧ - وقد تقرر ذلك.

٥٨ - قررت اللجنة أن توصي بتعيين السيد غوكهالي (الهند) والسيد ريفا (الأرجنتين) عضوين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لمدة ثلاث سنوات، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٥